

## قرار مجلس الوزراء

رقم ١٣ لسنة ٢٠١٥

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى ما عرضه وزير الداخلية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / أحمد أحمد السيد عبد السلام ،  
وذلك لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية دون إذن سابق من وزير الدفاع  
والإنتاج الحربى .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٣٠ يوليو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب